

# المسكوت عنه

## دراسة نحوية دلالية

The Nontackled  
(Semantic –Syntactic Study)

أ.م.د. حميد عبد الحمزة الفعلي

جامعة بغداد / كلية الآداب

قسم اللغة العربية

Asst. Prof. Dr. Hamed A. Al-Fatli  
University of Baghdad  
College of Arts  
Department of Arabic



## ملخص البحث

لقد عُني النحويون الاوائل بوضع القواعد الكلية والفرعية لعلم النحو عناية فائقة كما اعتنى المفسرون بهذه القواعد وراحوا يخضعون توجيه كثير من الدلالات النحوية تبعا للقواعد التي وصفها اخوانهم النحاة ، ثم ان الاصوليين درجوا على استنباط القواعد التي تخص علم الاصول وربطوها ربطا منطقيًا بقواعد النحو .

وقد درس كثير من الباحثين في ميدان اللغة والنحو هذه القواعد ونبهوا على القواسم المشتركة بين علم النحو وعلم الاصول وعلم التفسير على سبيل المثال .

ووضعت بذلك الدراسات و الرسائل الجامعية ولعل من بين تلك القواعد قاعدة المسكوت عنه، فقد أولى الأصوليون و المفسرون هذه القاعدة عناية جيدة، وأشاروا إليها وهم يتناولون تفسير بعض الدلالات في الآيات القرآنية الكريمة، وما يبتني على تلك الدلالات من أحكام شرعية .

وكانوا يطلقون عليها تعبيرات مختلفة فتارة يسمونها (المسكوت عنه) وأخرى (غير المنطوق به) أو (المحذوف) أو (المتروك) كما سيتضح في هذا البحث .

## Abstract

The first-graded grammarians erect themselves to erect universal and specific rules to grammar the expounders pay much heed to such rules and explain most of the grammatical semantics meaning in the light of these rules. Most of researchers study such rules and determine the mutual points between syntax, linguistics and pragmatics. There are many studies and theses compiling such these rules and the Nontackled inclusive; the traditionalists focus upon such a rule and mention while they explicate some allusions in Quranic Ayats and whatever religious consequences there should be; they call such a rule with different shades of terms; nontackled, the omitted or the left and so forth. The paper is to manifest such points of differences.

## تمهيد

إن الأصوليين قد بحثوا هذه الظاهرة فيما يعرف عندهم بمفهوم الموافقة والمخالفة الذي سيشير إلى معناهما هذا البحث أيضاً، (وإن معرفة حكم المسكوت عنه من المنطوق به لا وجه لمنعه وكان جارياً بين أصحاب رسول الله ﷺ ولم ينكره أحد من المسلمين)<sup>(١)</sup>. وكانت عناية النحويين والمفسرين واضحة في هذه القاعدة لكنها بدرجة أقل من إخوانهم الأصوليين.

لقد تناول هذا البحث معنى هذه القاعدة لغة واصطلاحاً وأثرها في استنباط الحكم الشرعي فضلاً عن أثرها في الأحكام النحوية وتأويل الآيات استناداً إلى أقوال العلماء في ذلك، وإن هذا البحث محاولة للوصول إلى حقيقة التأثير والتأثير بين علمي الأصول والنحو وعدم انفكاك أحدهما من الآخر. وسيقوم البحث بالاستعانة بأقوال الأصوليين والنحويين والمفسرين لإثراء هذه القاعدة وبيان أهميتها في الدرس النحوي والأصولي على حد سواء والله من وراء القصد.

## تعريف المسكوت عنه

المسكوت: اسم مفعول من سكت سكتنا و سكوتنا صمت<sup>(٢)</sup>.

والأصل فيه أنه يدخل في ضمن ما يعرف بالحذف والتقدير فانه يمكن حذف بعض الجملة إذا دل عليه دليل، وقد يصرح بذلك او لا يصرح فمن الأول ما جاء في تفسير بحر العلوم للسمرقندي وهو يفسر قوله تعالى ﴿وَجَعَلُوا اللَّهَ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾<sup>(٣)</sup> فذلك قوله تعالى

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ يعني مما خلق من الحرث والأنعام. ﴿نَصِيبًا﴾ يعني جعلوا لله نصيباً ولشركائهم نصيباً فاقصر على المذكور لان في الكلام دليلاً على المسكوت عنه ﴿فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ﴾ يقول بقولهم ولم يأمرهم الله بذلك ﴿وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ يعني للأصنام ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ﴾ يعني لأصنامهم ﴿فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ﴾ يقول لا يضعون شيء في نصيب الله و ﴿وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ﴾ يقول يوضع في نصيبهم<sup>(٤)</sup>.

### أسبابه

يرى الأصوليون والمفسرون أن للمسكوت عنه أسباباً ودوافع تتعلق باللفظ أو المعنى، قال الزمخشري: «ورب مسكوت عنه أبلغ من منطوق به»<sup>(٥)</sup>.

ويقال أيضاً: «الصمت عند الإفادة أزيد للإفادة، وتجديك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون بيانا إذا لم تبين»<sup>(٦)</sup> فانما يسكت عن الشيء لضرب من الإيجاز والمبالغة. وذكر النسفي «أنه قد يسكت عن الشيء لوضوحه قال: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ﴾ وضع أساس ما بينه ﴿عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ﴾؟ هذا سؤال تقرير وجوابه مسكوت عنه لوضوحه، والمعنى أفمن أسس ببيان دينه على قاعدة محكمة وهي تقوى الله ورضوانه خير أم من أسسه على قاعدة هي أضعف القواعد وهي الباطل والنفاق الذي مثله بشفا جرف هار في قلة الثبات والاستمسك، وضع شفا الجرف في مقابلة التقوى لأنه جعل مجازاً عما ينافي التقوى»<sup>(٧)</sup>.

وقد يذكر القرآن الكريم حكماً ويكون الحكم المقابل له مسكوتاً عنه لعدم عناية التعبير به أو لكونه معروفاً كما قال تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ يثبت

مصيرهم ويدع مصير أصحاب النار مسكوتا عنه معروفا و كأنه ضائع لا يعنى به التعبير<sup>(٨)</sup>.

وأرجع بعض المفسرين أسباب المسكوت عنه إلى حكمة الله وتيسيره على العباد قال: «ولقد جعل الله هذا الدين يسرا لا عسرا فيين ما نهى عنه بيانا واضحا، كما بين ما أمر به بيانا واضحا وسكت عن أشياء لم يبين فيها بيانا لا عن نسيان ولكن عن حكمة وتيسير ونهى عن السؤال عما سكت عنه لئلا ينتهي السؤال إلى التشديد»<sup>(٩)</sup>.  
فانه يرى «أنه ليس من المقبول شرعا ان يجرم أحد ما سكت الله عنه ولا أن ينهى أو يأمر بما لم يبينه تعالى، أما إذا ظهر مقصود الشرع في المسكوت عنه والمنطوق به استوى الكل في الاعتبار»<sup>(١٠)</sup>.

### معنى المفهوم

بحث الأصوليون هذه القاعدة في ما يعرف عندهم بالمفهوم، والمفهوم يقسم على قسمين مفهوم موافقة و مفهوم مخالفة و يسمى دليل الخطاب، ترى ما معنى الموافقة؟ وماذا أرادوا بالمخالفة؟

الموافقة باختصار هو ما يدل على أن الحكم المسكوت عنه موافق للحكم في المنطوق به من جهة الأولى وهذا كتخصيص الرب تعالى في سياق الأمر ببر الوالدين على النهي عن التأنيف فانه مشعر بالزجر عن سائر جهات التعنيف<sup>(١١)</sup>.

وقيل إن مفهوم الموافقة هو المعنى المسكوت عنه والموافق لحكم المنطوق، وهو نوعان: الأول: فحوى الخطاب وهو ما كان المعنى المسكوت عنه فيه أولى من المنطوق به. والنوع الثاني: لحن الخطاب وهو ما كان المعنى المسكوت عنه فيه مساويا للمنطوق به<sup>(١٢)</sup>.

وقد فصل الشنقيطي في مفهوم الموافقة قال: اعلم أن الاجتهاد بإلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به قسمان: الأول: الإلحاق بنفي الفارق، ويسمى عند الشافعي القياس في معنى الأصل وهو بعينه مفهوم الموافقة ويسمى أيضا القياس الجلي. والثاني: من نوعي الإلحاق هو القياس المعروف بهذا الاسم في اصطلاح أهل الأصول اما القسم الأول الذي هو الإلحاق بنفي الفارق فلا يحتاج فيه إلى وصف جامع عن الأصل و النوع وهو العلة.

بل يقال فيه لم يوجد بين هذا المنطوق به وهذا المسكوت عنه فرق فيه يؤثر في الحكم البتة فهو مثله في الحكم. وأقسامه أربعة، لأن المسكوت عنه إما أن يكون مساويا للمنطوق به في الحكم أو أولى به منه، وفي كل منهما إما أن يكون نفي الفارق بينهما مقطوعا به أو مظنونا.

الأول منها: أن يكون المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به مع القطع بنفي الفارق كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ﴾ فالضرب المسكوت عنه أولى بالحكم الذي هو التحريم من التأفيف المنطوق به مع القطع بنفي الفارق و كقوله: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾<sup>(١٣)</sup> فشهادة أربعة عدول المسكوت عنها أولى بالحكم وهو القبول من المنطوق به وهو شهادة العدلين مع القطع بنفي الفارق.

والثاني منها: أن يكون المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به أيضا إلا ان نفي الفارق بينهما ليس قطعيا بل مظنونا ظنا قويا مزاحما لليقين، ومثاله نهيه عليه السلام عن التضحية بالعمراء فالتضحية بالعمياء المسكوت عنها أولى بالحكم وهو المنع من التضحية بالعمراء المنطوق بها إلا أن نفي الفارق بينهما ليس قطعيا بل مظنونا ظنا قويا لان علة النهي عن التضحية بالعمراء كونها ناقصة ذاتا و ثمنا وقيمة وهذا هو الظاهر وعليه فالعمياء انقص منها ذاتاً وقيمة.



وهناك احتمال آخر هو الذي منع من القطع بنفي الفارق وهو احتمال أن تكون علة النهي عن التضحية بالعمراء، إن العمور مظنة الهزال، لأن العمراء ناقصة البصر، وناقصة البصر تكون ناقصة الرعي لأنها لا ترى إلا ما يقابل عيناً واحدة و نقص الرعي مظنة الهزال، وعلى هذا الوجه فالعمياء ليست كالعمراء لأن العمياء يختار لها أحسن العلف فيكون ذلك مظنة لسمنها.

الثالث: أن يكون المسكوت عنه مساوياً للمنطوق به في الحكم مع القطع بنفي الفارق كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾<sup>(١٤)</sup>. فإحراق أموال اليتامى واغراقها المسكوت عنه مساوٍ للأكل المنطوق به في الحكم الذي هو التحريم والوعيد بعذاب النار مع القطع بنفي الفارق.

الرابع منها: أن يكون المسكوت عنه مساوياً للمنطوق به في الحكم أيضاً إلا أن نفي الفارق بينهما مظنون ظناً قوياً مزاحماً لليقين ومثاله الحديث: «من أعتق شركا له في عبد»<sup>(١٥)</sup>.

فان المسكوت عنه هو عتق بعض العبد في الحكم الذي هو سراية العتق المبينة في الحديث إلا أن نفي الفارق بينهما مظنون ظناً قوياً لأن الذكورة و الإنوثة بالنسبة إلى العتق وصفان طرديان لا يناط بهما حكم من أحكام العتق<sup>(١٦)</sup>. ويتضح فحوى الخطاب جلياً في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾<sup>(١٧)</sup>.

فإذا صرح تعالى بأن للأختين الثلثين، علم أن البنتين كذلك من باب أولى، و أكثر العلماء على أن فحوى الخطاب أعني مفهوم الموافقة الذي المسكوت فيه أولى بالحكم من المنطوق من قبيل دلالة اللفظ لا من قبيل القياس، خلافاً للشافعي وقوم. كما علم في الأصول فالله تبارك وتعالى لما بين أن للأختين الثلثين أفهم بذلك أن البنتين كذلك من باب أولى. وكذلك لما صرح أنه لما زاد على الاثنين من البنات

الثلاثان فقط، ولم يذكر حكم ما زاد على الاثنين من الأخوات، أفهم أيضاً من باب أولى أنه ليس لما زاد من الأخوات غير الثلثين لانه لما لم يعط للبنات علم أنه لا تستحقه الأخوات فالمسكوت عنه في الأمرين أولى بالحكم من المنطوق به وهو دليل على أنه أخذه منه<sup>(١٨)</sup>.

وأما مفهوم المخالفة فهو المعنى المستفاد من اللفظ والمخالف للمنطوق به ويسمى دليل الخطاب<sup>(١٩)</sup>، أي أن المسكوت عنه مخالف للمخصص بالذكر كقوله ﷺ: (في سائمة الغنم الزكاة)<sup>(٢٠)</sup> هذا التخصيص يشعر بان المعلوفة لا زكاة فيها<sup>(٢١)</sup>. وهو أقسام: مفهوم الصفة مثل (في الغنم السائمة الزكاة) ومفهوم الشرط ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حُلَّ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾<sup>(٢٢)</sup> ومفهوم الغاية مثل ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾<sup>(٢٣)</sup> ومفهوم إنما مثل «لا إله إلا الله» ومفهوم العدد الخاص مثل ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾<sup>(٢٤)</sup> ومفهوم حصر المبتدأ مثل العالم زيد. وشرط مفهوم المخالفة عند قائله، ألا يظهر أن المسكوت عنه أولى ولا مساو كمفهوم الموافقة ولا خرج مخرج الأعم الأغلب<sup>(٢٥)</sup>.

### الحكم الشرعي للمسكوت عنه

اختلفوا في المسكوت عنه وأثره في استنباط الحكم الشرعي فقيل: «إن المسكوت عنه معفو عنه فلا يجوز تحريمه ولا إيجابه بإلحاقه بالمنطوق به»<sup>(٢٦)</sup> وقيل إن «إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به بنفي الفارق بينهما لا يكاد ينكره إلا مكابر وهو نوع من القياس الجلي ويسميه الشافعي حجة (القياس في معنى الأصل) وأكثر أهل الأصول لا يطلقون عليه اسم القياس مع أنه إلحاق المسكوت عنه بمنطوق به لعدم الفرق بينهما أعني الفرق المؤثر في الحكم ومن أمثله هذا النوع قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهَا

﴿أَفَّ﴾<sup>(٢٧)</sup> فلا يشك عاقل في أن النهي عن التأفيف المنطوق به يدل على النهي عن الضرب المسكوت عنه<sup>(٢٨)</sup>.

### ألفاظ مرادفة للمسكوت عنه

ذكرنا أن المسكوت عنه يقع في دائرة الحذف أو التقدير الذي يبحثه النحويون أو البلاغيون أو المفسرون على أن ذلك ليس أمرا مطلقا وإنما يوجد فرق دقيق بين المصطلحين نبه عليه العلماء، فإن المسكوت عنه ليس رديفاً للمحذوف دائماً فقد يطلقون على المسكوت عنه ألفاظاً لا يراد بها الحذف كالمتروك وغير المنطوق به.

جاء في تفسير أبي السعود في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لِّو تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾<sup>(٢٩)</sup>: «وجواب لو متروك أريد به نفي علمهم، أو محذوف ثقة بظهوره أي لعظمتوه أو لعملمتم بموجبه»<sup>(٣٠)</sup> فقد فرّق بين المحذوف و المتروك تفريقاً يتعلق بتقدير المعنى المسكوت عنه.

ومن الألفاظ الدالة على المسكوت عنه على سبيل المثال:

#### (١) المتروك

جرى هذا المصطلح على ألسنة النحويين والمفسرين للتعبير عن هذه القاعدة كثيرا وانهم استعملوا المتروك بمعنى المسكوت عنه وانها مترادفان، قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٣١)</sup>: «وجواب لولا متروك وتركه دال على أمر عظيم لا يكتنه، ورب مسكوت عنه أبلغ من منطوق به»<sup>(٣٢)</sup>، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَاهُمْ كَسْرَابٍ بِقَيْعَةٍ يُحْسِبُهَا الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً﴾<sup>(٣٣)</sup>.

قال أبو حيان قال ابن عطية: «في الكلام متروك كثير يدل عليه الظاهر، تقديره وكذلك الكافر يوم القيامة يظن عمله نافعا ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ ويحتمل الضمير أن يعود على العمل الذي يدل عليه قوله (أعمالهم) ويكون تمام المثل في قوله (ماء) ويستغني الكلام عن متروك على هذا التأويل لكن يكون في المثل إيجاز واقتضاب لوضوح المعنى المراد به»<sup>(٣٤)</sup>.

ومنه أيضاً ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَاجْتَمَعُوا أَن يُجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنْبِتْنَهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾<sup>(٣٥)</sup> قال أبو جعفر: «في الكلام متروك حذف ذكره اكتفاءً بما ظهر عما ترك وهو فأرسله معهم»<sup>(٣٦)</sup> وقد يصرحون بأن في الكلام متروكاً لدلالة ما قبله عليه كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا ابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾<sup>(٣٧)</sup>، وفي هذا الكلام متروك ترك ذكره استغناء بدلالة الكلام عليه وهو ثم أخذ موسى بلحية أخيه هارون ورأسه يحجره إليه، فقال هارون: ﴿يَا ابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾<sup>(٣٨)</sup>، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِن كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيْتِهِ مِّن رَّبِّي﴾<sup>(٣٩)</sup>، قال الزجاج جواب الشرط هاهنا متروك والمعنى إن كنت على بيته من ربي أتبع الضلال فترك الجواب لعلم المخاطبين بالمعنى<sup>(٤٠)</sup>.

وقد يختلفون في تقدير المعنى المتروك كما هو وارد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾<sup>(٤١)</sup>، قال بعض النحاة الكوفيين: الخبر عن الذين (متروك) والقصد الإخبار عن أزواجهم بأنهن يتربصن، ومذهب نحاة البصرة أن خبر (الذين) مترتب بالمعنى وذلك إنها الكلام تقديره يتربصن أزواجهم وإن شئت قدرته وأزواج الذين يتوفون منكم يتربصن فجاءت العبارة في غاية الإيجاز وإعرابها مترتب على هذا المعنى المالك لها المتقرر فيها. وحكى المهدي عن سيبويه أن المعنى: «وفيما يتلى عليكم الذين يتوفون»<sup>(٤٢)</sup>.

وكذا اختلف النحويون في تقدير المعنى المتروك وهو جواب إذا في قوله تعالى:  
 ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ \* وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ \* وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ \* وَأَلْقَتْ مَا  
 فِيهَا وَتَخَلَّتْ \* وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ \* يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا  
 فَمَلَايِقِهِ﴾<sup>(٤٣)</sup>، فقيل جوابه متروك لأن المعنى مفهوم وقيل جوابه ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ  
 إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمَلَايِقِهِ﴾، ومجازه: إذا السماء انشقت لقي كل كادح ما  
 عمله، قال المبرد: فيه تقديم وتأخير تقديره: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ  
 كَدْحًا فَمَلَايِقِهِ﴾، ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، وقيل جوابه وأذنت وحيثئذ تكون الواو  
 زائدة<sup>(٤٤)</sup>.

وقد يترك المعنى زيادة في البلاغة والإيجاز كما صرح بذلك ابن عطية وهو  
 يتناول بالشرح والتفسير قوله تعالى: ﴿بِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفِّرْتُمْ بآيَاتِ اللَّهِ  
 وَقَتَلْتُمُ الْوَيْسِقِينَ﴾<sup>(٤٥)</sup>. قال: «ما زائدة مؤكدة التقدير فبنقضهم وحذف  
 جواب هذا الكلام بليغ منهم متروك مع ذهن السامع تقديره لعناهم وأذللناهم  
 وحتما على الموافين منهم الخلود في جهنم»<sup>(٤٦)</sup> ثم أنهم قد يجمعون بين مصطلحي  
 المتروك والمحذوف للتعبير عن المعنى المسكوت عنه في النص.

قال الآلوسي في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾<sup>(٤٧)</sup>  
 قال ومفعول (ينفقون) محذوف ليتناول كل ما يصلح للإنفاق المحمود أو المتروك  
 بالكلية كما في قولهم فلان يعطي ويمنع<sup>(٤٨)</sup>.

## ٢) غير المنطوق به

ويرد تعبير غير المنطوق به رديفاً للمسكوت عنه من باب التلاعب بالألفاظ  
 وتنويعها وهذا معروف مشهور في العربية كقولهم في حذف اسم كان قال الزمخشري

مفسراً قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْزُبُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِرِزَامًا﴾<sup>(٤٩)</sup>: وقرئ (لزاماً) بالفتح بمعنى اللزوم كالثبات والثبوت. والوجه أن ترك اسم كان غير منطوق به بعد أن علم أنه مما توعد به لأجل الإبهام وتناول ما لا يكتنه الوصف والله أعلم بالصواب<sup>(٥٠)</sup>.

### المسكوت عنه في المادة النحوية

ورد مصطلح المسكوت عنه في مصنفات النحويين وهم يطلقونه حين يتحدثون عن جواب الشرط المحذوف أو الخبر المحذوف، كما يشيرون إليه وهم يقدرّون عود بعض الضمائر وفي تأويل بعض المنصوبات أو المجرورات وغير ذلك.

وسيقف هذا البحث على بعض من تلك الأحكام والموضوعات النحوية التي ورد فيها هذا المصطلح ومنها:

#### عود الضمير:

عود لغة من عاد إليه يعود عودةً وعوداً: رجع وفي المثل (العود أحمد) وقد عاد له بعد ما كان أعرض عنه، والمعاد: المصير والمرجع وعاوده بالمسألة أي سأله مرة بعد أخرى<sup>(٥١)</sup>. والإضمار هو الإخفاء وهو السر داخل خاطر والمال الضمار هو الغائب، وسمي ضميراً لأنه من أضمّرت الشيء إذا سترته وأخفيتّه، وقيل سمي بذلك لكثرة استتاره. والضمير فعيل بمعنى مفعول<sup>(٥٢)</sup>.

وأما في الاصطلاح فهو ما دل على المتكلم كأننا، أو مخاطب كانت أو غائب كهو<sup>(٥٣)</sup> «والأصل من وضع الضمائر هو الاختصار إذ إنه الأصل الذي وضعت من أجله»<sup>(٥٤)</sup>. قال السهيلي: «إذا تقدم في الكلام اسم ظاهر ثم أعيد ذكره، فإذا أضمّره

في نفسه أي أخفاه ودل المخاطب عليه بلفظه مصطلح عليها، سميت تلك اللفظة اسماً مضمراً، لأنها عبارة عن الاسم الذي أضمره استغناءً عن لفظه الظاهر<sup>(٥٥)</sup>.

وقد يعود الضمير في الكلام على معنى ظاهر واضح أو على معنى غير مذكور عبر عنه بعض المفسرين و النحويين بالمسكوت عنه أو المتروك، وإنما يسكت عنه لأغراض ذكرنا بعضها منها في صدر هذا البحث ومن أمثلة عود الضمير، ما أورده الزركشي، قال: «وقد يعود الضمير على صاحب المسكوت عنه لاستحضاره بالمذكور وعدم صلاحيته له كقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالاً فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ﴾ فأعاد الضمير للأيدي لأنها تصاحب الأعناق في الأغلال وأغنى ذكر الأغلال عن ذكرها».

ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْمَرُ مِنَ مُعَمَّرٍ وَلَا يَقْتَصُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾<sup>(٥٦)</sup> أي من عمر غير المعمر فأعيد الضمير على غير المعمر لأن ذكر المعمر يدل عليه لتقابلهما فكان يصاحب الاستحضار الذهني. وقد يعود الضمير على بعض ما تقدم له كقوله تعالى ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾<sup>(٥٧)</sup> بعد قوله ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾<sup>(٥٨)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَبِعُولَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾<sup>(٥٩)</sup> فانه عائد على المطلقات مع أن هذا خاص بالرجعي.

وقوله ﴿وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٦٠)</sup> فان الفضة بعض المذكور فأغنى ذكرها عن ذكر الجميع حتى كأنه قال والذين يكتزون أصناف ما يكتز. وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْ لِّقَائِهِ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾<sup>(٦١)</sup>. وقد يعود على المعنى كقوله في آية الكلاله ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ﴾<sup>(٦٢)</sup> ولم يتقدم لفظ مثنى يعود عليه الضمير<sup>(٦٣)</sup>.

## حذف المظهر المسكوت عنه

والمظهر يقابل المضمرة في اللغة والأصل فيه أن لا يحذف من الكلام وإذا جاز حذفه فينبغي أن يكون قرينة أو دليل يدل على ذلك المحذوف وقد وردت في القرآن آيات سكت فيها عن المظهر لقرينة أو لا كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾<sup>(٦٤)</sup> المراد به إطعام ستين مسكيناً مصيراً منهم إلى أن المقصود إنما هو دفع الحاجة ولا فرق في ذلك بين دفع حاجة ستين مسكيناً ودفع حاجة مسكين واحد في ستين يوماً وهو بعيد أيضاً وذلك لأن قوله: (فإطعام) فعل لا بد له من مفعول يتعدى إليه. وقوله (ستين مسكيناً) صالح أن يكون مفعول الاطعام وهو مما يمكن الاستغناء به مع ظهوره والاطعام أن يكون صالحاً بان يكون هو مفعول الاطعام إلا أنه غير ظاهر ومسكوت عنه فتقدير حذف المظهر وإظهار المفعول المسكوت عنه بعيد في اللغة والواجب عكسه<sup>(٦٥)</sup>.

## دخول الواو على لو وحذف الشرط المسكوت عنه

معلوم أن جملة الشرط تتكون من جزأين: الشرط وجواب الشرط ويسمى الجزاء ولا بد لهذه الجملة من هذين الجزأين، على أنه قد يحذف أحدهما للدلالة عليه أو قد يحذف ويكون حذفه غير معروف وهو المعبر به بالمسكوت عنه، ومن أمثلة حذف الشرط ما ذكر في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾<sup>(٦٦)</sup>.

قال الألوسي: قال ابن المنير في الانتصاف: إن هذه الواو المصاحبة للشرط تستدعي شرطاً آخر تعطف عليه الشرط المقترنة به ضرورة والعادة في مثل ذلك أن يكون المنطوق به منبها على المسكوت عنه بطريق الأولى مثاله قولك: (أكرم زيدا ولو



أساء) فهذه الواو عطفت المذكور على المحذوف تقديره (أكرم زيدا لو أحسن ولو أساء) إلا أنك نبهت بإيجاب إكرامه وإن أساء، على أن إكرامه إن أحسن بطريق أولى، ومنه ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾<sup>(٦٧)</sup> فإن معناه - والله تعالى أعلم - لو كان الحق على غيركم ولو كان عليكم ولكنه ذكر ما هو أعسر عليهم فأوجه تنبيهها على أن ما كان أسهل أولى بالوجوب، ولما كانت هذه الآية مخالفة لهذا النمط من الاستعمال لان قوله سبحانه ﴿وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ يقتضي شرطا آخر محذوفا يكون هذا المذكور منبها عليه بطريق الأولى.

والحالة المذكورة أعني حالة افتدائهم بملء الأرض ذهباً هي أجدر الحالات بقبول الفدية، وليس وراءها حالة أخرى تكون أولى بالقبول منها خاض المفسرون بتأويلها<sup>(٦٨)</sup> وقيل إن هذه الواو عاطفة. وقيل في دخول الواو في قوله ﴿وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ قولان قال قوم: هي زائدة أجاز ذلك الفراء والمعنى ﴿وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ﴾.

قال الزجاج: وهذا غلط لأن الكلام يجب حمله على فائدة إذا أمكن ولا يحمل على الزيادة والثاني: أنها دخلت لتفصيل نفي القبول بعد الإجمال وذلك أن قوله ﴿فَلَن يَقْبَلَ مِن أَحَدِهِمْ مَلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا﴾ قد عم وجوه القبول بالنفي ثم أتى بالتفصيل، لثلا يتطرق عليهم سوء التأويل، ولو قيل بغير واو لم يكن قد عم النفي وجوه القبول، فقد دخلت الواو لهذه الفائدة من نفي التفصيل بعد الجملة<sup>(٦٩)</sup>.

وقيل إن هذه الواو عاطفة عطفت بها على مضمرة مقدر فان قوله تعالى: ﴿وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ معطوف على المضمرة، أي فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً لو تقرب به في الدنيا، ولو افتدى به من العذاب في الآخرة، أو محمول على المعنى كأنه قيل: فلن يقبل من أحدهم فدية ولو افتدى بملء الأرض ذهباً، قيل ويحتمل أن يكون المراد، فلن يقبل من أحدهم إنفاقه في سبيل الله بملء الأرض ذهباً، ولو كان

على وجه الافتداء من عذاب الآخرة من دون توقع ثواب آخر<sup>(٧٠)</sup>. وعد بعضهم هذه الواو واو الحال والجملة بعدها في محل نصب قال ابن عاشور: «وقوله: ﴿وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾ جملة في موقع الحال، والواو واو الحال، أي لا يقبل منهم ولو في حال فرض الافتداء به، وحرف (لو) للشرط وحذف جوابه لدلالة ما قبله عليه، ومثل هذا الاستعمال شائع في كلام العرب ولكثرته قال كثير من النحاة: إن لو وإن الشرطيتين في مثله مجردتان عن معنى الشرط لا يقصد بهما إلا المبالغة، ولقبولهما بالوصلتين: أي أنهما للمجرد الوصل والربط في مقام التأكيد، وترددوا أيضا في إعراب الجملة الواقعة في هذا الموقع، وفي المقترنة بها والمحققون على أنها واو الحال واليه مال الزنجشيري، وابن جني، والمرزوقي»<sup>(٧١)</sup>.

وأورد أبو حيان قراءة ابن أبي عبلة التي استحسناها وهي باطراح الواو من لو قال: ﴿وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾ قرأ ابن أبي عبلة: ﴿وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾ دون الواو، ولو هنا هي بمعنى إن الشرطية لا (لو) التي هي لما سيقع لوقوع غيره لان لو هنا معلقة بالمستقبل وهو فلن يقبل وتلك معلقة بالماضي.

فأما قراءة ابن أبي عبلة فإنه جعل الافتداء شرطا في عدم القبول فلم يتعمم نفي وجود القبول، وأما قراءة الجمهور بالواو، فقيل: الواو زائدة، وهو ضعيف ويكون المعنى إذ ذاك معنى قراءة ابن أبي عبلة<sup>(٧٢)</sup>. وعلى هذه القراءة يكون الكلام صحيحاً ولم يكن هنالك مسكوت عنه كما ذكر ذلك أبو جعفر الطبري في تفسيره<sup>(٧٣)</sup>.

### حذف جواب لولا المسكوت عنه

إذا أريد بـ (لولا ولوما) الملازمة فهما حرفا امتناع لوجود لأنهما يقتضيان امتناع جوابهما لوجود تاليهما نحو «لولا أنتم لكننا مؤمنين»<sup>(٧٤)</sup>، ونقول «لوما زيد لأكرمك»

ويلزمان حينئذ المبتدأ، وخبره لازم الحذف غالباً، وجوابها إما ماضي اللفظ وأما ماضي المعنى نحو: «لولا زيد لم آتكَ» ثم ماضي اللفظ إن كان مثبتاً فالأكثر اقترانه باللام نحو ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَتَبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾<sup>(٧٥)</sup>، والمنفي بـ (ما) عكسه نحو: (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ)<sup>(٧٦)</sup> (٧٧). وجوابها المحذوف قد يكون مسكوتاً عنه كما عبر عن ذلك الزمخشري وجماعة وهو يفسر قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٧٨)</sup>. قال: «الفضل التفضل وجواب لولا متروك وتركه دال على أمر عظيم لا يكتنه ورب مسكوت عنه أبلغ من منطوق به»<sup>(٧٩)</sup>.

وبملاحظة القرائن فيها يتضح لنا جواب الشرط والصمت إزاء مسألة ما يكشف عن أهميتها البالغة، ويثير في مخيلة المرء تصورات عديدة لها. وكل تصور منها له مفهوم جديد، فمنها قد يكون جواب الشرط لولا فضل الله عليكم ورحمته عليكم، لكشف عن أعمالكم وفضحكم أو لولا فضل الله ورحمته عليكم لعاقبكم فوراً وأهلككم. أو لولا هذا الفضل لما وضع الله سبحانه وتعالى مثل هذه الأحكام الدقيقة من أجل تربيتكم وفي الواقع فإن حذف جواب الشرط يثير في فكر القارئ كل هذه الأمور<sup>(٨٠)</sup>.

وذكر المفسرون سبباً آخر لحذف جواب الشرط في الآية وهو التهويل قيل: «وجواب لولا محذوف لتهويله والإشعار بضيق العبارة عن حصره كأنه قيل ولولا تفضله تعالى عليكم ورحمته وأنه تعالى مبالغ في قبول التوبة حكيم في جميع أفعاله وأحكامه إلى جملتها ما شرع لكم من حكم اللعان لكان ما كان مما لا يحيط به نطاق البيان ومن جملة أنه تعالى لو لم يشرع ذلك لوجب على الزوج حد القذف مع أن الظاهر صدقه لأنه أعرف بحال زوجته وأنه لا يفترى عليها لاشتراكهما في

الفضاحة»<sup>(٨١)</sup>. وقيل إنه متروك للتعظيم<sup>(٨٢)</sup>، وقيل إنها حذف للعلم به<sup>(٨٣)</sup>، وقيل إنه متروك (اكتفاء بمعرفة السامع المراد منه)<sup>(٨٤)</sup>. فالأقوال مختلفة في حذف جواب لولا في الآية الكريمة فمنهم من قدره بمعنى معين ومنهم من جعله من المسكوت عنه وهو الصحيح.

### ما يثبت للمستثنى من حكم بالنسبة للمستثنى منه

اختلفوا في دلالة ما يثبت للمستثنى بالنسبة للمستثنى منه من وصف وحكم وقد بسط ابن عاشور هذا الخلاف بين الفقهاء واللغويين وهو يشرح قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٨٥)</sup>. وقد كانت هذه الآية ونظائرها مثار اختلاف بين علماء أصول الفقه فيما تقتضيه دلالة الاستثناء من حكم يثبت للمستثنى سواء كان الكلام مثبتاً أم منفيًا، ويظهر ذلك جلياً في كلمة الشهادة (لا إله إلا الله) فإنه لولا إفادة الاستثناء أن المستثنى يثبت له نقيض ما حكم به للمستثنى منه لكانت كلمة الشهادة غير مفيدة سوى نفي الإلهية عما عدا الله فتكون إفادتها الوجدانية لله بالالتزام.

وقال أبو حنيفة الاستثناء من كلام منفي يثبت للمستثنى نقيض ما حكم به للمستثنى منه، والاستثناء من كلام مثبت لا يفيد إلا أن المستثنى يثبت له نقيض الحكم لا نقيض المحكوم به، فالمستثنى بمنزلة المسكوت عن وصفه، فعند الجمهور المستثنى مخرج من الوصف المحكوم به للمستثنى منه، والاستثناء من كلام مثبت لا يفيد، إلا أن المستثنى يثبت له نقيض الحكم المحكوم به، والمستثنى بمنزلة المسكوت عن وصفه. فعند الجمهور المستثنى مخرج من الوصف المحكوم به للمستثنى منه وعند أبي حنيفة المستثنى مخرج من الحكم عليه فهو كالمسكوت عنه.

وسوى المتأخرون من الحنفية بين الاستثناء من كلام منفي والاستثناء من كلام مثبت في أن كليهما لا يفيد المستثنى من الاتصاف بنقيض المحكوم به للمستثنى منه وهذا رأي ضعيف لا تساعده اللغة ولا موارد استعماله في الشريعة فعلى هذا تكون جملة (أبي وأستكبر) استثناءً بيانياً وعلى رأي الحنفية تكون بياناً للإجمال الذي اقتضاه الاستثناء ولا تنهض منها حجة تقطع الجدل بين الفريقين<sup>(٨٦)</sup>. ومن ذلك ما ورد من معنى مسكوت عنه في الاستثناء المنقطع كقولهم «ما مررت برجل إلا بامرأة» أي لكن مررت بامرأة والغرض منه بيان معنى زائد ألا ترى أن قولك ما مررت برجل صريح في نفي المرور برجل ما غير متعرض بإثبات المرور بامرأة أو نفيه، فإذا قلت إلا بامرأة كان إثباتاً لمعنى مسكوت عنه غير معلوم بالكلام الأول نفيه ولا إثباته<sup>(٨٧)</sup>.

### العطف بـ (بل)

(بل) حرف إضراب فان تلاها جملة كان معنى الإضراب إما الإبطال نحو ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾<sup>(٨٨)</sup> أي بل هم عباد ونحو: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ﴾<sup>(٨٩)</sup>. وأما الانتقال من غرض إلى آخر ومثاله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى \* وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى \* بَلْ تُؤَثِّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾<sup>(٩٠)</sup> ونحو: ﴿وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ \* بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِّنْ هَذَا﴾<sup>(٩١)</sup> وسماه المرادي ترك من غير إبطال<sup>(٩٢)</sup> وهي في ذلك كله حرف ابتداء لا عاطفة على الصحيح<sup>(٩٣)</sup>. وإن تلاها مفرد فهي عاطفة ثم إن تقدمها أمر أو إيجاب (اضرب زيداً بل عمراً) و (قام زيدٌ بل عمرو) فهي تجعل ما قبلها كالمسكوت عنه فلا يحكم عليه بشيء وإثبات الحكم لما بعدها. وإن تقدمها نفي أو نهي فهي لتقرير ما قبلها على حالته وجعل ضده لما بعده نحو (ما قام زيدٌ بل عمرو) و (لا يقيم زيد بل عمرو)<sup>(٩٤)</sup>.

وتزاد «لا» قبل «بل» لتأكيد التقرير وغيره، فإذا زيدت بعد إيجاب أو أمر نحو: «قام زيد لا بل عمرو» و «اضرب زيدا لا بل عمراً» فهي لتأكيد الإضراب عن جعل الحكم للأول وإذا زيدت بعد نفي أو نهي نحو: «ما قام زيد لا بل عمرو» و «لا تضرب خالداً لا بل بشراً» فهي لتأكيد بقاء النفي والنهي.

وذهب الجزولي إلى أنها بعد الإيجاب والأمر نفي، وبعد النفي والنهي تأكيد، ومنع ابن درستويه زيادتها معها بعد النفي. وقال ابن عصفور: لا ينبغي أن يقال: بزيادتها مع «بل» في النفي والنهي إلا أن يشهد معه سماع، قيل: وهو مسموع من كلام العرب<sup>(٩٥)</sup>.

١. أضواء البيان: ١١ / ٢٧٢.
٢. المصباح المنير مادة سكت.
٣. الأنعام: ١٣٦.
٤. تفسير بحر العلوم للسمرقندي: ٢ / ٨١.
٥. الكشاف للزخشري: ٤ / ٣٨٥.
٦. نظرية النظم و قراءة الشعر عند عبد القاهر: ١ / ١١١.
٧. تفسير النسفي: ١ / ٤٦٦.
٨. في ظلال القرآن: ٧ / ١٧١.
٩. في ظلال القرآن: ٤ / ٩١.
١٠. أحكام القرآن (للكيا الهراسي): ٢ / ١١٥.
١١. البرهان في أصول الفقه: ١ / ٢٩٨ وشرح التلويح على التوضيح: ٢ / ٥١.
١٢. المأمول من لباب العقول: ١ / ٩-١٠.
١٣. الطلاق: ٢.
١٤. النساء: ١٠.
١٥. ورد عن علي عليه السلام وأبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، انظر: مستدرک الوسائل: ٢ / ١٨٠، والنهاية في غريب الحديث: ٢ / ٣٥٤.

١٦. ينظر أضواء البيان: ٤/ ٢٤٩-٢٥٠.
١٧. النساء: ١٧٦.
١٨. أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن: ١/ ٢٦٨، وينظر جامع لطائف التفسير: ٢٠/ ٢٩٦.
١٩. المأمول من لباب العقول: ١/ ٩-١٠.
٢٠. ينظر تهذيب الأحكام في شرح المقنعة: ١٣/ ١١.
٢١. شرح التلويح على التوضيح: ٢/ ٥١.
٢٢. الطلاق: ٤.
٢٣. البقرة: ٢٣٠.
٢٤. النور: ٤.
٢٥. تفسير الثعالبي: ٢/ ٣٧٤.
٢٦. أضواء البيان: ٤/ ٢٨٠، وينظر في ظلال القرآن: ٤/ ٩١.
٢٧. الإسراء: ٢٣.
٢٨. أضواء البيان: ٣/ ٢١٩.
٢٩. الواقعة: ٧٦.
٣٠. تفسير أبي السعود: ٦/ ٢٦٧، وينظر تفسير آلوسي: ٣/ ٣٢٤، ٤/ ١٤.
٣١. النور: ١٠.
٣٢. الكشاف: ٤/ ٣٨٢.
٣٣. النور: ٣٩.
٣٤. تفسير البحر المحيط: ٨/ ٢٢١.
٣٥. يوسف: ١٥.
٣٦. تفسير الطبري: ١٥/ ٥٧٣.
٣٧. طه: ٩٤.
٣٨. تفسير الطبري: ١٨/ ٣٥٩.
٣٩. هود: ٦٣.
٤٠. تفسير بحر العلوم للسمرقندي: ٢/ ٣٥٠.
٤١. البقرة: ٢٣٤.
٤٢. المحرر الوجيز: ١/ ٢٧٠.
٤٣. الانشقاق: ١-٦.
٤٤. الكشف والبيان للثعالبي: ٤٣/ ١٤.

٤٥. مريم: ١٥٥.
٤٦. المحرر الوجيز: ٢/٢١٩.
٤٧. آل عمران: ١٣٤.
٤٨. تفسير الألوسي: ٣/٢١٨.
٤٩. الفرقان: ٧٧.
٥٠. الكشاف: ٤/٤٨٩ وينظر البحر المحيط: ٨/٢٨٨.
٥١. ينظر الصحاح في اللغة (عود).
٥٢. لسان العرب مادة (ضمر)، شرح شذور الذهب: ١٣٤، ومعاني النحو: ١/٤٥، والتوجيه النحوي في كتب أحكام القرآن: ٧٣.
٥٣. المعجم المفصل: ٢/٧٨١.
٥٤. الإتيقان في علوم القرآن: ١/٥٠٦.
٥٥. نتاج الفكر في النحو: ١٧٠.
٥٦. فاطر: ١١.
٥٧. النساء: ١١، وتكملتها ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَاثًا مَا تَرَكَ﴾.
٥٨. النساء: ١١، وتكملتها ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾.
٥٩. البقرة: ٢٢٨، والآية ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَرْبِضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.
٦٠. التوبة: ٣٤، والآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.
٦١. السجدة: ٢٣.
٦٢. النساء: ١٧٦، وتامها ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.
٦٣. البرهان في علوم القرآن: ٤/٢٨-٢٩.
٦٤. المجادلة: ٤.
٦٥. الأحكام في أصول القرآن: ١/٢٦٢.
٦٦. آل عمران: ٩١.
٦٧. النساء: ١٣٥.



٦٨. تفسير الألوسي: ١٢٣/٣.
٦٩. التبيان في تفسير القرآن، الطوسي: ٥٢٨/٢.
٧٠. تفسير كنز الدقائق: ١٦١/٣، وينظر البحر المديد: ٣٠٦/١، وتفسير البيضاوي: ٣٦٧/١.
٧١. التحرير والتنوير: ١٥٣/٣.
٧٢. تفسير البحر المحيط: ٣١٤/٣.
٧٣. تفسير الطبري: ٥٨٦/٦، وينظر زاد المسير: ٣٧٧/١.
٧٤. سبأ: ٣١.
٧٥. النساء: ٨٣.
٧٦. النور: ٢١.
٧٧. إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك: ٤٢٤/٢، وشرح ابن طولون: ٢٥٣/٢.
٧٨. النور: ١٠.
٧٩. الكشف: ٣٨٢/٤ وينظر تفسير الرازي: ٢٦٥/١١، وتفسير النيسابوري: ٤٨١/٥.
٨٠. تفسير الأمثل: ٣٣/١١.
٨١. تفسير أبي السعود: ٢٩/٥، وينظر تفسير الألوسي: ٣٦٠/١٣.
٨٢. ينظر تفسير البيضاوي: ٣٧٢/٤، وينظر الكليات: ١/١٢٦١.
٨٣. ينظر إرشاد السالك: ٤٢٤/٢، وشرح ابن طولون: ٢٥٣/٢.
٨٤. تفسير الطبري: ١١٥/١٩.
٨٥. البقرة: ٣٤.
٨٦. التحرير والتنوير: ٢٣١/١.
٨٧. التبيان في إعراب القرآن: ١/١٧٣.
٨٨. الأنبياء: ٢٦.
٨٩. المؤمنون: ٧٠.
٩٠. الأعلى: ١٤-١٦.
٩١. المؤمنون: ٦٢-٦٣.
٩٢. توضيح المقاصد: ٢٢٦/٣، وينظر: الأبدى على الجزولية تحقيق الغامدي: ٦٥٣.
٩٣. مغني اللبيب: (ج ١).
٩٤. مغني اللبيب: ٤٣/١، شرح التصريح: ١٧٧/٢.
٩٥. توضيح المقاصد: ٢٢٧/٣.

- القرآن الكريم.
١. الإتقان في علوم القرآن - جلال الدين السيوطي، مصر ١٩٥١.
٢. الأحكام في أصول القرآن لابن حزم موقع الوراق (نت).
٣. أحكام القرآن، عماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي ط ٢ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠١م.
٤. إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، برهان الدين بن القيم الجوزية تح محمد نصار دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٤م.
٥. أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن محمد الأمين الشنقيطي (د.ت)(د.ط).
٦. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل العلامة الفقيه ناصر مكارم الشيرازي.
٧. أنوار التنزيل وأسرار التأويل البيضاوي، دار الفكر، بيروت.
٨. بحر العلوم للسمرقندي موقع التفاسير (نت).
٩. البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي، تح: الشيخ زهير جعيد، دار الفكر، بيروت ١٩٩٢م.
١٠. البرهان في أصول الفقه عبد الملك بن عبدالله بن يوسف الجويني أبي المعالي تح: د. عبد العظيم محمود الذيب، مكتبة الوفاء - المنصورة - مصر ط ٤.
١١. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم مطبعة الباي الحلبي، مصر (١٩٥٧م).
١٢. التبيان في تفسير القرآن للطوسي تح: أحمد حبيب قصير العاملي مطبعة مكتبة الاعلام الاسلامي (١٤٠٩هـ).
١٣. التحرير والتنوير محمد الطاهر بن عاشور ط ٢، عيسى الباي الحلبي، القاهرة.
١٤. تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) محمد بن محمد بن مصطفى العمادي أبو السعود (د.ت) (د.ط).
١٥. تفسير الآلوسي (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني) شهاب الدين الآلوسي تح: محمد العرب، دار الفكر بيروت (١٩٩٤م).
١٦. تفسير الثعالبي (الجواهر الحسان في تفسير القرآن) لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، تح: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود و الأستاذ عبد الفتاح أبو سنة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
١٧. تفسير الرازي (التفسير الكبير ومفتاح الغيب) لفخر الدين الرازي، دار الفكر، بيروت (١٩٨١م).

١٨. تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) ابن جرير الطبري، ضبط وتوثيق وتخرّيج صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر (١٩٩٥م).
١٩. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) عبدالله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات النسفي، منشورات دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان (د.ت)(د.ط).
٢٠. تهذيب الأحكام للطوسي، تح: السيد حسن الخراسان، طهران (١٣٩٠هـ).
٢١. التوجيه النحوي في كتب أحكام القرآن، حيدر التميمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ (٢٠٠٨م).
٢٢. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، لابن أم قاسم المرادي، تح: عبد الرحمن علي سليمان، مكتبة الكليات الأزهرية (د.ت).
٢٣. جامع لطائف التفسير لعبد الحميد القماش (د.ت)(د.ط).
٢٤. زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تح: محمد السيد الجليند، ط ٣ المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٤هـ.
٢٥. شرح الأبندي على الجزولية، لأبي الحسن الأبندي (ت ٦٨٠هـ) تح: الغامدي (د.ت).
٢٦. شرح ابن طولون على ألفية ابن مالك، لأبي عبدالله شمس الدين، محمد بن علي بن طولون الدمشقي، تح: عبد الحميد جاسم الفياض الكبيسي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢.
٢٧. شرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد الأزهرى تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٢، ٢٠٠٦م.
٢٨. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، لابن هشام الأنصاري، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٨ مطبعة السعادة ١٩٦٠م.
٢٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار الكتاب العربي بمصر (د.ت).
٣٠. في ظلال القرآن سيد قطب (موقع التفاسير) (نت).
٣١. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لأبي القاسم الزمخشري، تح: محمد عبد السلام شاهين ١٩٩٥م.
٣٢. الكشف والبيان للثعلبي (د.ت)(د.ط).
٣٣. الكليات لأبي البقاء الحسين الكفوي، تح: د.عدنان درويش ومحمد المصري ط ٤ مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٨م.
٣٤. كنز الدقائق للميرزا محمد المشهدي، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم ١٤٠٧هـ.
٣٥. لسان العرب لابن منظور، دار صادر،

القاهر الجرجاني، محمد توفيق سعد  
(نت).

٤٦. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن  
الأثير، تح محمود الطناحي، مطبعة البابي  
الخليبي مصر (د.ط) ١٩٦٣ م.

بيروت ط١ (د.ت).

٣٦. المأمول من لباب العقول لأبي حسام  
الدين الطرفاوي، ط١، ٢٠٠٣ م.

٣٧. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز  
لابن عطية الأندلسي تح: عبد السلام  
عبد الشافي محمد، المكتبة العلمية، لبنان،  
١٩٩٣ م.

٣٨. مستدرك الوسائل للمحدث النوري،  
حسين بن محمد، طهران ١٣٨٣ هـ.

٣٩. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير  
للفيومى صححه مصطفى السقا مطبعة  
البابي الحلبي، مصر (د.ت).

٤٠. معاني النحو د. فاضل السامرائي، بيت  
الحكمة، بغداد ١٩٩٠ م.

٤١. المعجم المفصل في اللغة والأدب،  
د. ميشال عاصي ود. أميل بديع يعقوب،  
دار العلم للملايين، بيروت ١٩٨٧ م.

٤٢. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم،  
وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، منشورات  
ذوي القربى، ط٢، ١٤٢٣ هـ.

٤٣. مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن  
هشام الأنصاري، تح: د. مازن المبارك و  
محمد علي حمد الله، راجعه الأستاذ سعيد  
الأفغاني، ط٥، بيروت ١٩٧٩ م.

٤٤. نتاج الفكر في النحو لأبي القاسم عبد  
الرحمن بن عبد الله السهيلي، تح: محمد  
إبراهيم البناء، منشورات مكتبة فار يونس  
(د.ت).

٤٥. نظرية النظم وقراءة الشعر عند عبد